

## التعليق على كتاب بداية العابد وكفاية الزاهد | معهد ملكة | المحاضرة الثامنة عشرة : أحكام صلاة الجمعة(١)

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ. طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه وسلم تسليماً كثيراً مباركاً إلى يوم الدين. حياكم الله أيها الكرام في مجلس جديد من التعليق على بداية العابد وكفاية الزاهد  
لللام البعلري رحمة الله - 00:00:02

طبعاً أنا قلت لأخوان الاختبار يرسل خلص اونلاين بعد الدرس مباشرةً. على القناة حتى يعني تأخذوا راحتكم وانتم عنه وأنا أخذ راحتني وأنا أشرح. لأنني أريد حقيقة أن استغل الوقت - 00:00:19

اختبار بده تلت ساعة أو تلت ساعة يعني كفيلة أنها تذهب أغلب الدرس بيدي أيضاً أجيب عنه. فالليوم أنتم أن شاء الله ستجيبون عنه  
وحدكم ثم نناقش الأجابات أن شاء الله في مطلع - 00:00:35

الدرس القادم حتى يعرف الجميع أن شاء الله الاجابة الصحيحة من الخاطئة أه وصلنا إليها الكرام إلى باب صلاة الجمعة. أليس كذلك؟  
عادت الحنابلة انهم يختتمون كتاب الصلاة باربع أبواب - 00:00:47

يختتمونه بباب الجمعة ثم بباب العيددين ثم الكسوف ثم الاستسقاء هكذا يختتم الحديث أبواب الصلاة ثم ينتقلون إلى صلاة الجنائز تمام  
فبنبدأ أن شاء الله بأحدى هذه الصلوات وهي صلاة الجمعة. وهي بالتأكيد أعظمها بأنها فرض عين - 00:01:00

اما العيددين ففرض كفاية اما الكسوف والاستسقاء فهي سنة وهي اعکد السنن كما مر معنا سابقاً ونبأً بصلاح الجمعة ونعرف هي فرض  
عين على من؟ قال المصنف رحمة الله بسم الله والصلاوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وارحم اخواننا  
المستضعفين. أمين. قال رحمة الله فصل تجب الجمعة على - 00:01:20

لكل مسلم الجمعة وجوباً عيناً فرض عين ولا فرض كفاية عند على طريقة الأصوليين أرض لكن على من فرض العين على إنسان  
بمواصفات محددة على كل واحد. مسلم. مكلف المكلف هو البالغ العاقل - 00:01:44

ذكر ذكر فهل تجب على النساء لا حر حر وهذا أخرج به العبد. كمل. مستوطن بناء ولو من قصب. تمام. هذا الشرط الخامس بدق  
تنتبه له. يعني الشروط السابقة دائمًا متكررة - 00:02:06

لكن هذا الخامس تنتبه له. إن الجمعة لا تقام إلا على المسلمين المكلفين الذكور الاحرار المستوطنين في داخل بناء قرية مدينة أه طبعاً  
القرية قالوا سواء كان البناء هذا بناء من قصب من خشب من أي شيء لا يشترط أن يكون بناء حجري. أحياناً - 00:02:21

بعض القرى الريفية تتكون مبنية من قش. بيوتهم. ما عنديش مشكلة المهم أنها أيش منطقة فيها إنسان مستوطنون إنسان مستوطنون  
ما معنى مستوطنون؟ المستوطن هو الذي اتخذ هذه البقعة مكاناً لا يرحل عنها صيفاً ولا شتاء - 00:02:50

اكتبه ما هو المستوطن نرجع نقول مش حدا يروح بالله أشي ثاني. المستوطن هنا من ومن اتخذ بقعة معينة مكاناً لا يرحل عنها صيفاً  
وأنا شتاء ممتاز فمن هو غير المستوطن بناء على هذا سيكون؟ - 00:03:13

الرجل يعني الأخوة الذين يعملون في الغنم والرعي تجده مثلًا في الصيف ينزلون عندنا يصدعون عندنا مثلًا على جبال عجلون أو ما  
شابه ذلك يضعون خيامهم يرعون في الشتاء ينزلون إلى جهة الأغوار. صحيح؟ يرعون هناك. فهو لاء الرجل أهل الخيام أهل الرعي

الذين يقيمون في منطقة - 00:03:38

طول مدة الصيف فلنقول لو كان عددهم مية هل هؤلاء اهل الخيام الرحل؟ هل هم مستوطنون قالوا ليسوا مستوطنين وبالتالي اهل الخيام لا تلزمهم صلاة الجمعة نعم ما فيها ضابط اللي هي المستوطن هو الذي يسكن في المكان طوال السنة - 00:04:01  
هو خلص يعني اخذ المكان وطن عايش مع عيت وكذا وليس بطبيعته الترحال باعتبار الفصول والاحوال هو خلاص مقيم في مكان يستوطنه قالوا هكذا قال الحنابلة. لا يرحل عنه صيفا ولا شتاء. هذا الضابط عندهم - 00:04:22

وبناء على هذا نقول اهل الخيام الذين لا يستوطنون منطقة معينة لا يستوطنون منطقة معينة بحيث يكثر ترحالهم وتتنقلهم ليست صلاة الجمعة واجبة عليهم عيناً ممتازاً اذا تجب الجمعة على كل مسلم مكلف ذكر حر مستوطن بناء - 00:04:39  
بغض النظر ما هو طبيعة هذا البناء؟ حجري خشبي من قصب من اي شيء من شعر من اي شيء. اهم شيء انه مستوطن. فكلمة المستوطن هي الجبكة هنا. طب اه دعونا - 00:05:05

تضييف شرط السادس هو سيفهم ضمنياً مما سيأتي لكن جيد ان يذكر هنا ابتداء الشرط السادس ان يكون عددهم هؤلاء المستوطنون ان يكونوا اربعين فصاعداً ان يكون عدد هؤلاء المستوطنون الامة المسلم المكلف الذكر الحر المستوطن. اللي الذين جمعوا هذه الخصال - 00:05:19

لازم يكونوا في القرية كم شخص؟ اربعون ان يكونوا اربعين فصاعداً. فاذا كان هؤلاء المسلمين المكلفوون الذكور الاحرار المستوطنون في هاي القرية عددهم اقل من اربعين بواحد تسعه وثلاثين لا تلزمهم صلاة الجمعة - 00:05:44  
وانما سيصلون ظهراً وإنما سيصلون في يوم الجمعة ايش؟ صلاة الظهر الطبيعية طيب كمل قال وعلى مسافر لا يباح له القصر. طيب. كمل. وعلى مقيم خارج البلد اذا كان بينه وبين موضعها من المنارة نصا - 00:06:04

فأقل الان من او نقول فرض الجمعة فرض الجمعة عند الحنابلة يقسم الناس ثلاثة اقسام من تلزم الجمعة بنفسه النوع الثاني من تلزم الجمعة بغيره الصنف الثالث من لا تلزم الجمعة ابدا - 00:06:22

لا بنفسه وانا بغيره الناس ثلاثة اقسام بالنسبة لمشروعية الجمعة هناك اناس تلزمهم الجمعة بأنفسهم وهم الذين ذكرنا ضابطهم قبل قليل كل مسلم مكلف ذكر حر مستوطن داخل بناء هذا نقول تلزم الجمعة - 00:07:02  
بنفسه يعني هو مطلوب منه اذا كان العدد في القرية اربعين فصاعداً زي ما حكينا. مطلوب منه بنفسه ان يكمل العدد هو محسوب معهم ونقول من تزم الجمعة بنفسه نقول - 00:07:31

هذا يحسب من الأربعين هاي اول مواصفة الله. انه هو محسوب منهم ويصح ان يا امة الجمعة هادي ميزته ان هو محسوب من الأربعين ويصح ان يكون خطيب امام في صلاة الجمعة - 00:07:48

الذي تزوم الجمعة بغيره هذا شخص ليس محسوباً من الأربعين نقول هذا ليس محسوباً ضمن الأربعين ولا يصح ان يؤم في الجمعة تمام ولا يصح اليوم في الجمعة. وبالتالي لو انا عندي في القرية - 00:08:10

تسعة وثلاثين شخص من القسم الاول من تزوج بنفسه وفي واحد رقمه اربعين بس هو من النوع الثاني من تلزم الجمعة بغيره هذا يحسب في العد ولا لا يحسب؟ لا يحسب. وبالتالي هاي القرية لا تجب عليها صلاة الجمعة - 00:08:37

يا شيخ فيهم اربعين وقل للرقم اربعين هذا مش مواصفاته من تلزم الجمعة بنفسه هذا مواصفات تلزم الجمعة ايش فشان هيک اي شخص راح يجي الان نقول لك هذا واجبة عليه الجمعة بس مش بنفسه - 00:08:57

بغيره بدك تحفظ عنه هذولا المعدومين. شو هم شو المعلومتين؟ مش محسوب ضمن العدد؟ تمام ولا يصح ان يؤم. طب اذا ليش الزمة بالجمعة هذا الشخص منقول له الذي تلزم الجمعة بغيره - 00:09:13

اذا توفرت الجمعة باربعين من القسم الاول مطلوب من حضرتك تحضر معهم جران اذا الجمعة لم تتعقد بسبب عدم وجود الأربعين من القسم الاول؟ انت خلص ما بلزمك اي شي - 00:09:30

فهمتم؟ اعيدها مرة اخرى. من تلزم الجمعة بغيره هذا متى يلزم ان يحضر؟ اذا وجد اربعين من القسم الاول بصير خلص يلا. مشانك

سمى لزمه الجمعة بغيره يعني هو مش اساساً محسوب - 00:09:46

لما كانت الجمعة قائمة لوجود عناصرها الاولى خلص سعيت لزمه انه ايش ان يأتي معهم الى المسجد اذا هو شاف العدد لا والله بقول لك الذين تلزمهم بأنفسهم مش مكملين العدد. هو مش مطلوب منه انه ايش يجي يكمل العدد معهم لانه هو مش محسوب -

00:10:01

من ضمن الأربعين فمثل طب ما امثلة هؤلاء الذين تلزمهم الجمعة بغيرهم؟ هذا اول واحد قال وعلى مسافر لا يباح له القصر مين المسافر الذي لا يباح له القصر؟ ما نختم من اختل فيه اي مسافر - 00:10:20

اختل فيه شرط من شروط القصر التي مرت معنا سابقاً. شو شروط القصر؟ واحد يلا شروط القصر ذكرني فيها سريعاً ان بنوي السفر بالتالي مسافر ما نوى السفر لو قطع خمس تالاف كيلو قلنا بقدر يقصر؟ لا. فإذا كان لا يستطيع ان يقصر - 00:10:39

بالتالي هو ومن تلزم الجمعة غيره. اثنين ان يكون السفر مباحاً فاذا كان سفر مكروه او حرام هل يباح له القصر؟ لا فلتزم الجمعة بغيره آآان يكون مسافة مية وسبعة وثلاثين فصاعداً. فإذا كان طبعاً المعتمد فيما يظهر. فإذا كان سفره ثمانين كيلو او مية كيلو -

00:10:59

يلزمه لا لا يستطيع ان يقصر عند الحناء. تلزم الجمعة بغيره. تمام؟ فهو لاء الذين اذا لا ينطبق عليهم شروط القصر المسافرون اللي هم في السفر. طبعاً اخونا لمحل معين صح؟ ان كل محل معين. فإذا مثلاً كان ماشي في الصحراء - 00:11:25

يلزمه الجمعة بغيره لانه ليس قاصداً لعلم معين اي مسافر اختل فيه شرط من شروط القصر هذا يلزم الجمعة لغيره اما المسافر اللي توفرت فيه شروط القصر فهذا يكون من القسم الثالث. بل لا تلزم الجمعة ابداً لا بنفسه - 00:11:42

ولا بغيره فهمتوا؟ فلذلك قال قوله لما قال تجب الجمعة على اخيراً شو اضاف؟ قال وعلى مسافر لا يباح له القصر. اكتب بس عنده لكن هذا الشخص لا تلزمء بعينه - 00:12:04

الجمعة بغيره. شو يعني بغيره؟ يعني هذا المسافر اللي مثلاً سفر معصية وصل مثلاً لاي مدينة هاي المدينة بده يسافر لها. بده يعمل فيها معصية صياحة ولا شيء من ذلك - 00:12:18

وصلي لها يقول لك والله اني دخلت مثلاً مدينة في تركيا او في شيء من ذلك. بشوف والله هاي القرية او المدينة فيها اربعين شخص فصاعداً اذا بالتالي تنعقد معهم الجمعة. فإذا هو مطلوب يروح يصلّي معهم ايش - 00:12:32

الجمعة مطلوب يروح يصلّي معهم ايش الجمعة. عشان هيكل احنا حكينا واحد رايج سياحة لمكان تركيا ولا غيرها؟ هو يغلب على ظنه انه سيري محركات. قلنا شو حكم السياحة الكراهة. واذا علم انه سيشاهد محركات حرام صح؟ - 00:12:48

فإذا اه عشان تعرف مش كل واحد رايج سياحة بطلع تسقط عنا الجمعة. فعلى مذهبنا هذا اللي رايج هناك ودخل مدينة اسطنبول او اي مدينة من المدن الموجودة هناك وصلة الجمعة فيها ما شاء الله اه مش اربعين ميتين مش بس اربعين. بتلاقي الناس بتصلّي الجمعة. هل بقول انا مسافر - 00:13:10

وبالتالي ما علي جمعة قل له لا انت سفرك لا يحق لك ان تقصّر فيه لانه سفر مكروه او حرام يدور بين المكروه والحرام. بالتالي تلزمك الجمعة بغيرك. يعني انت مش محسوب من العدد القريب. مش مش عن عدك معهم - 00:13:30

فلازم هم يكملوا اربعين مستوطنين من اهل القرية التركية واذا حكوا لك تفضل ام. رجاء انك ما تئم. انه ما تشطبهم للجماعة. لانه ما بصح لك تعم في يعني تخطب الجمعة وتصلّي. انت بتكون مأمور فقط - 00:13:48

هدول شغليتين. فهمتم؟ طب نأتي الان لصورة اخرى لمن تلزمهم بغيره. قال قال وعلى مقيم نعم قال وعلى مقيم خارج البلد اذا كان بيته وبينه وبينه وبينها من المنارة من المنارة نصاً فارسخ فاقل. يعني نص الحنابل على ذلك. ايش هي - 00:14:02

بدي اغير الشاشة ايوا. الان احنا حكينا اخوانى اللي مش مستوطنين في القرية اللي بيسكنوا في الخيام هدول الاصل احنا ايش حكينا هذولا لو كان مجتمع من اهل الخيم مجتمع من البدو الرحـل - 00:14:25

اربعين فصاعداً او خمسين فصاعداً هم انفسهم لا تصح منهم الجمعة ولا تنعقد لكن لو واحد من اهل الخيم هدول ساكن برا المدينة.

يعني عندي هاي المدينة هاي القرية ممتاز وفيها مستوطن اربعين شخص - 00:14:42

والمسجد فرضا فرضا. المسجد وين هاي منارة المسجد. المنارة اللي هي انتم بتعرفوا قديما كانت المأذنة تبني منفصلة عن المسجد تكون المسجد بتكون المنارة جنبه وانا شفت في مسجد ميمادا بهيك طريقته - 00:15:01

يكون المسجد هكذا رسمي جيد ها؟ وفي منارة جنب المسجد هاي بسموها ايش ؟ المأذن. احنا بندوس اغلب المساجد اليوم المأذنة فوق المسجد بس قديما ما كانوا يبنوا المأذنة فوق المسجد. في كثير من بلدان المسلمين كان في هناك منارة اللي هي المأذنة بتكون جنب المسجد. المهم - 00:15:17

نعتبر هذا المسجد هنا في المنتصف في شخص ساكن برا القرية حواليها ممكنا نراعي خيمته ممكنا اه انسان يعني معزول هيكل على رؤوس الجبال. بعض النظر ليش راكب برا القرية تسألني شو اسئلته هو. بس المهم انه ساكن برا القرية - 00:15:37

هذا اللي ساكن برا حدود القرية هل عليك تجب صلاة الجمعة بدننا نقول الحنابلة اذا بینوا وبين منارة المسجد. اللي تقام فيه الجمعة مقدار فرسخ نفرسخ كم عند الحنابلة ثمانية كيلو فاصلة تسعه وعشرين. على المعتمد - 00:15:54

اه هاي الفرسخ اصلا هي اللي عاملتنا دريكة القصر ضربك هون. اني اصلا بناء عليها قلنا ان القصر مية وسبعة وثلاثين او مية وثمانية وثلاثين. على خلف طيب لانه احنا الحنابلة عندنا الفرسخ - 00:16:19

على المعتمد انه في روایة عن فرسك على المعتمد اعلى الفرسخ عند غيرنا. اللي اصلا يرون القصر ثمانين كيلو عندهم تكون خمسة كيلو وشوي بس احنا لا خلص على المعتمد ومش موضوعي الان - 00:16:33

على المعتمد الفرسخ كم ثمانية فاصل تسعه وعشرين تسعه وعشرين ميتين ريال فإذا كان بين خيمته هاظا اخونا وبين منارة المسجد اللي جوة القرية هاي المسافة فاصل منقولو لازم تدخل على القرية وتصلي معهم صلاة الجمعة. بس انت برضه ممن تلزمك الجمعة - 00:16:47

بغيرك يعني انت مش محسوب من الأربعين ما بتم فيهم تمام ؟ فإذا القرية فيها اربعين اه لازم تدخل اذا القرية فيها تسعه وثلاثين يا شيخ. وهذا رقم اربعين هل لازم يروح يكمel معهم الأربعين ؟ لأنهم بقول لك انا مش محسوب مع العدد. هم لازم يكملوا جوا القرية اربعين. اذا كملوا هم الأربعين خلص يلزمني اني ادخل - 00:17:10

واصلني معهم الجمعة في المسجد. بس من خيمتي لمنارة الحساب من خيمته لمنارة المسجد ثمانية فاصلة تسعه وعشرين فاصل. اذا كان والله اكتر يعني والله احد عشر كيلو اطعنشر كيلو خلص لا تلزمه لا بنفسه - 00:17:35

ولا بغيره ويكون من اي قسم من القسم الثالث من لا تلزمه لا بنفسه هنا بغيره. والله الخيمة بعيدة عن المنارة يا شيخ اطعنشر كيلو. خلص لا تلزمك لا بنفسك ولا بغيرك. حبيت تدخل تصلي جزار الله خير - 00:17:53

انت ابدا مش ملزم بها بشكل من الاشكال. اذا هذان الصنفان المسافر الذي لا يباع له القصر والذى يسكن خارج اسوار المدينة وبينه وبين المنارة تسعه كيلو فاصل تقريبا هي ثمانية فاصلة ثمانية فاصلة سبعه وعشرين خلينا نحافظ عليها. هؤلاء تلزمهم الجمعة - 00:18:07

بغيرهم واضح ؟ اذا عندنا من تزوم الجمعة بنفسه وعندها من تلزم الجمعة بغيره وعندها من لا تلزم الجمعة اصلا. مثل من لا تلزم الجمعة اصلا قال. ولا تجب على من يباح له القصر - 00:18:26

من يباح له القصر ؟ يعني المسافر الذي يباع له القصر هذا من الصنف الثالث لا بنفسه ولا بغيره حب يحضر جزار الله خير بوخذ ثوابها. ما حب بده يصللي الظهر وخلصنا. نعم. ولا عبد ولا نفس الاشي. العبد لا تلزمه الجمعة لا بنفسه ولا بغيره فيصللي - 00:18:41

ولا بعض. البعض عرفنا اللي هو بعضه حرب بعضه عبد وهذا له صور في الفقه الاسلامي يأخذ حكم العبد. ولا امرأة المرأة الاخوات النساء لا تلزمهم الجمعة لا بنفسهم ولا بغيرهم - 00:18:57

حابة تصلي الجمعة تروح. بس هي لا تلزمها وليس محسوبة طبعا من الأربعين ولا شيء من ذلك. ولا ختنى حتى انت عرفتهم الذي فيه اشكالية انه غير معروف هل هو ذكر ؟ ولا ختنى فالاصل براءة الذمة. ليش ؟ ليش ما اوجبنا عليه ؟ مع انه احتمال يكون رجل -

شو الاصل في الاسلام؟ براءة الذمة من التكاليف حتى يثبت وجوبيها. الان هذا الختى في احتمال يكون انى وفي احتمال يكون ذكر الاصل براءة ذمته من الوجوب ما دام في احتمال يكون انى فالاصل براءة ذمته حتى يثبت الوجوب يقينا. فقلنا هو غير مكلف بها. طيب. ومن حضرها منهم اجداته ولم تتعف - 00:19:27

به فلا يحسب هو ولا من ليس من اهل البلد من الأربعين. وهذا الصنف وهو من لا تلزمـه الجمعة ابدا وكذلك هذا الصنف الصنف الثالث والثاني ما احكامهم احكامـهم واحدة ماذا قال - 00:19:51

اذا حضروا الجمعة اجزأـهم بس شو الفرق بين هذا الصنف الثاني والثالث انه الثالث لا يلزمـه اصلا. اصلا لا تلزمـه. واذا حضر اجزأـه عن الظهر. واما الثاني لا هذا لازم يروح - 00:20:08

اذا انقد العدد مش فقط اجزأـه لازم يروح لانه تلزمـه الجمعة بغيره. وكلـاهما قال ولا تصح امامـك. ايـش معنى ولم تتعقد به؟ اكتب ولم تتعقد به. يعني لا يعتبر من ضمن الأربعين - 00:20:24

لم تتعقد به يعني ليس هو من ضمن العدد المحسـوب من الأربعين. هذا واحد قال فلا يحسب هو ولا من ليس من اهل البلد اللي هم من تلزمـه بغيره. المسافـر - 00:20:39

الذى لا يبـوح له القصر والـلي ساـكن حوالـين البلد اللي هو اكتب فلا يحسب هو ولا من ليس من اهلـ البلد من عدد الأربعـين وكذلك لا تصح امامـتهم - 00:20:54

فيـها لا تـصح امامـتهم فيـ الجمعة ما ما تـكون امامـ فيها. طـيب. وشرط لـصحتـها اربـعة شـروط ليست منـ الذي تلزمـه عـينـه ومنـ الذي تلزمـه بـغيرـه ومنـ الذي لا تـلزمـه لا بـعينـه ولا بـغيرـه. نـأتي الان لـشـروط - 00:21:09

صـحة الجمعة هيـك بـيسمـوها شـروط صـحة صـلاة الجمعة. يعني هـاي الشـروط اذا اختـل واحدـ منها الجمعة باطلـة هذه الشـروط اذا انـعدم واحدـ منها فالـجمـعة شـو حـكمـها؟ باطلـة غـير صـحـيـحة. ما هيـ؟ - 00:21:28

وشـرـط لـصـحتـها اربـعة شـروـط ليسـ منها اذـن الـامـام لـماـذا ذـكر هـذا وـنصـ عـلـيـه انهـ فيـ هـنـاك مـذاـهـب فـقـهـيـة تـرى انـ منـ شـروـط صـحة الجمعة انـ يـأـذـن الـامـام السـلـطـان انـ يـأـذـن سـلـطـانـ البلد باـقـامـتها - 00:21:47

هـذا قولـ ضـعـيف انـ يـأـذـن سـلـطـانـ باـقـامـتها فـاـذا سـلـطـانـ البلد قالـ ما تـصلـوا الجمعة خـلـص بـنـزـوح نـصـلي ضـهـرـ هذا رـأـي فـقـهـي موجودـ عندـ ابـوـنا فـلـسـفـتهـ لكنـ عـنـدـ الحـنـابـلـةـ منـ الـبـداـيـةـ قـالـ لـكـ - 00:22:06

قالـ لـكـ نـحنـ هـنـا لـا نـحـتـاجـ لـاـذـنـ وـلـيـ الـامـرـ المـوـضـوعـ مشـ مـتـعـلـقـ بـاـذـنـ وـلـيـ الـامـرـ اـنـ يـبـدوـ اـيـاـهـ وـلـاـ ماـ بـدـهـ اـيـاـهـ. فـلـيـسـ منـ شـروـطـ صـحتـها اـذـنـ وـلـيـ الـامـرـ - 00:22:21

ماـ هيـ الشـروـطـ الـارـبـعـةـ؟ وـاحـدـ. اـحـدـهاـ الـوقـتـ وـهـوـ منـ اوـلـ وـقـتـ العـيـدـ الـىـ اـخـرـ وـقـتـ الـظـهـرـ. طـيبـ. الانـ اـهـ رـاحـ تـتـفـاجـؤـواـ منـ الحـنـابـلـةـ لـاـنـهـ وـسـعـواـ وـقـتـ صـلاـةـ الجـمـعـةـ رـضـوانـ اللـهـ عـلـيـهـمـ يـرـونـ انـ وـقـتـ صـلاـةـ الجـمـعـةـ - 00:22:32

يـبدأـ منـ بـعـدـ شـرـوقـ الشـمـسـ يـعـنيـ السـاعـةـ قـدـيـشـ ستـةـ وـرـبـعـ اوـ سـتـةـ وـثـلـثـ تـامـ وـيـسـتـمرـ طـبـعاـ منـ شـرـوقـ الشـمـسـ وـاـرـتـفـاعـهاـ قـدـرـ رـمـحـ. يـعـنيـ منـ اـنـتـهـاءـ وـقـتـ النـهـيـ الـوقـتـ النـهـائـيـ منـ اـرـتـفـاعـ الشـمـسـ قـدـرـ الرـمـحـ - 00:22:48

يـبدأـ منـ اـرـتـفـاعـ الشـمـسـ قـضـىـ الرـمـحـ وـيـنـتـهـيـ بـخـرـوجـ وـقـتـ الـظـهـرـ الطـبـيـعـيـ الـلـيـ هوـ اـنـ يـصـيرـ ظـلـ الشـيـعـ مـثـلـهـ عـلـاـوـةـ عـلـىـ ظـلـ الزـوـالـ. يـعـنيـ السـاعـةـ اـرـبـعـةـ العـصـرـ تـقـرـيـباـ مـعـاـكـ بـتـصـلـيـ الجـمـعـةـ. منـ السـاعـةـ سـتـةـ وـرـبـعـ الصـبـحـ - 00:23:07

منـ السـاعـةـ اـرـبـعـةـ العـصـرـ عـنـدـنـاـ وـقـتـ الـظـهـرـ مشـ هوـ وـقـتـ الجـمـعـةـ اـصـلـ وـقـتـ الجـمـعـةـ يـبدأـ منـ مـتـىـ منـ اـرـتـفـاعـ الشـمـسـ قـضـىـ الرـمـحـ السـاعـةـ سـتـةـ وـرـبـعـ صـبـاحـاـ. بـتـقـدـرـ تـصـلـيـهاـ يـعـنيـ بـنـقـدـرـ نـصـليـ الجـمـعـةـ السـاعـةـ ثـمـانـيـةـ الصـبـحـ بـتـقـدـرـ - 00:23:24

تـسـعـةـ الصـبـحـ بـتـزـيـطـ. طـنـعـشـ وـاحـدـةـ ثـنـيـنـ ثـلـاثـ لـحـتـىـ يـطـلـعـ وـقـتـ الـظـهـرـ. هـذـاـ هوـ. لـكـ مـتـىـ يـبـدـأـ وـجـوـبـهاـ عـلـىـ اـهـ يـبـدـأـ وـجـوـبـهاـ منـ بـدـاـيـةـ دـخـولـ وـقـتـ الـظـهـرـ اـذـ هـمـ تـنـفـتـواـ الـىـ وـقـتـ دـخـولـ الـظـهـرـ. بـسـ قـالـواـ ايـشـ قالـ؟ وـتـلـزـمـ بـالـزـوـالـ. شـوـ يـعـنيـ وـتـلـزـمـ بـالـزـوـالـ - 00:23:42

يـعـنيـ هـيـ مـتـىـ تـتـعـلـقـ بـذـمـةـ الـمـكـلـفـ وـتـصـبـحـ وـاجـبـ عـلـيـهـ فـعـلـيـاـ وـجـوـبـاـ بـزـوـالـ الشـمـسـ يـعـنيـ بـدـخـولـ وـقـتـ الـظـهـرـ طـبـ منـ شـرـوقـ الشـمـسـ

لوقت الضهر هذا وقت سعة. يعني يباح لي ان اصلى الجمعة فيه. بس اذا الى الان غير ملزم بها - [00:24:04](#)  
متى تجب وتعمل بذمتى فعلياً كمكفل مع الزوال فهمتم؟ ففرق بين ان نقول انه يجاز اقامته يجوز اقامتها قبل الظهر وبين ان نقول انه يجب اقامتها. فالوجوب كوجوب متى يبدأ؟ - [00:24:23](#)

على الظهر عالزوال لكن قبل كذا انا والامام حكى حابين نصلي يا جماعة قبل هذا يجوز ذلك يجوز ان تصلى قبل الظهر الساعة ثمانية تسعه عشرة وما شابه ذلك. طب الان راح يجي الان لقضية اخرى قال وبعده افضل - [00:24:41](#)

يعني ما هو الافضل امام المسلمين ان يخلی الناس يجتمعوا قبل الظهر ثمانية تسعه عشرة يصلوها ولا بعد الظهر الافضل بعد الظهر لا خروجا من الخلاف لانه في مذاهب كثيرة ما بتعطي التوسعة تبع الحنابلة - [00:24:58](#)

لو انا مثلا والله احنا بلد حنابلة وكم دخيل شافعي بینا وبعدها راح يتمرمط يعني لانه احنا اذا الامام قال يا جماعة الخير بدننا نصلي الجمعة اليوم الساعة ثمانية طب اللي مذهبة مش حنبل - [00:25:14](#)

بنشوف الم صلاة الجمعة ثمانية تسعه لا تصح انا حرمت من صلاة الجمعة اذا هي لن تقام الا في المسجد الجامع. فمن باب انه اخوانا الشافعية والمالكية وكلهم يصلوا معنا - [00:25:28](#)

واما البلد انت حنبلا خلص يا اخي صليها بعد ايش دخول وقت الضهر حتى نخرج من الخلاف. بس انا على الاقل بهمني اعرف ان مذهبتي يبيح لي ويحيي لي ان اصلىها من بعد الزوال. لذلك قال - [00:25:39](#)

طول وقتها وقت صلاة العيد لانه وقت صلاة العيد سيأتي معنا بعد ارتفاع الشمس قدر الربع. يعني عالساعة ستة وربع الان. على ما سيأتي في وقت العيد. واخر وقتها وقت الظهر. ولكنها متى يتصل الوجوب وتلزم في ذمة المكفل - [00:25:53](#)

اذا دخل وقت الظهر وهو الزوال وبعدة يعني وان تصلى الجمعة بعد الزوال افضل من ان يصلها الامام قبل الزوال خروجا من الخلاف قائم في المسألة. طب الشرط الثاني. قال الثاني استيطان اربعين ولو بالامام. نعم هذا الشرط الثاني هو احنا قبل شوي ذكرناه كاحد عناصر الوجوب - [00:26:08](#)

الان سنذكره كاحد عناصر الصحة. لأن الوجوب حكم تكليفي ولا وضعبي؟ الصحة حكم تكليفي ولا وضعبي؟ وهذا فائدة تدرس اصول فقهه. انه تقول طب مش ذكرنا هذا قبل شوي ؟ لأ هو ذكره مع الحكم التكليفي - [00:26:28](#)

يعني من الذي تجب عليه المستوطن؟ تجب عليه بنفسه الان طب شو فائدة نرجع نقول استيطان اربعين؟ هذا الحكم ايش الوضع الحكم الوضعي انهم لازم يكونوا ايش ؟ اربعين تمام اربعين - [00:26:43](#)

حكم وضعبي لا تصح الجمعة الا في وجود اربعين مستوطنين. يعني اكتب ممن تلزمهم بنفسهم. هذا معنى مستوطن الان أصبح واضح عندك. المستوطن من تلزمبه بنفسه اتخاذ البلد وطننا يقيم في داخلها - [00:27:00](#)

ولا يغادرها صيفاً ولا شتاء في العادة. نعم خطيب الجمعة امام الجمعة محسوب من ضمن الاربعين. واللي لازم يكون هو رقم واحد واربعين محصور من الاربعين. فالخطيب لؤلؤ فرضاً فرضاً يعني - [00:27:19](#)

هاي القرية اربعين بالسانتي يعني فش ولا واحد زيادة الان تسعه وثلاثين بسمعوا وامام بخطب هو رقم اربعين. مزبوط تسعه وثلاثين بسمعوا. وفي واحد بخطب اللي هو الامام رقمه اربعين - [00:27:34](#)

الثالث. الثالث حضورهم ولو كان الشرط الثالث حضورهم. ايش يعني يعني اذا القرية فيها اربعين مستوطنين لكن في عشرين منهم ما حضروا يرحمك الله ما حضر ممكن عمداً وهو اثم - [00:27:48](#)

وممكن لعدم من الاعذار التي تسقط الجمعة والجماعة. مش مرة معنا الاعذار اللي تسقط الجمعة والجماعة مين زي ايش مدافعة الاخرين حضور طعام. كل الاعذار التي تبيح ترك الجمعة عند الحنابلة فيهم سعد وبيبع ترك الجمعة - [00:28:07](#)

فاما القرية فيها اربعين الصراحة ما حضروش كلهم اما واحد عمداً اثم عنده عذر مش اثم بس المهم المهم لما اجينا نجمع حالنا والله طلعنا ثمانية وثلاثين تصح الجمعة لا تصح. لازم اربعين ولازم الاربعين يحضرها - [00:28:24](#)

لاحظ طب قالوا يا جماعة طب شوفوا لكم شوفوا عبید هيكا نسوان كذا. خلينا نكمل الاربعين. مزبوط؟ لا تلزمهم لا بنفسهم وكذلك

لو جابوا طب مسافرين بدك تجيب لي اربعين من اهل القرية. منن توفر فيهم انهم تلزمهم بنفسهم. كمل - [00:28:45](#)  
قال ولو كان فيهم خرس او صم ولا لا كلهم. طيب الان هذوا الأربعين فرضوا فيهم فرضيات لو كان بعضهم اخرس لو كان بعضهم اخرس في مشكلة انه يكون بعضهم اخرس ؟ لأن - [00:29:05](#)

لو كانوا كلهم صم عفوا لو كان بعضهم صم بعضهم صم في مشكلة لكن اذا كانوا كلهم خرس او كلهم صم ما بزبط بدك تتخيل معي.  
القرية هم الان بحسبوا على الأربعين القرية فيها ميتين وكذا خلص خلصنا. بس القرية الان يعني بدك تفترض انهم اربعين الان - [00:29:23](#)

تمام اذا كانوا كلهم صم شو المشكلة ان الان هم اربعين واحد منهم الامام. الامام طلع يخطب اذا بده يخطب. ما حداش عم بسمع.  
بقول لهم طرش. الله يعطيهم العافية. ويعافيهم. فهنا ما في فائدة قالوا من انعقاد الجمعة. شو فائدة اني - [00:29:49](#)  
خطبة الجمعة في ناس ولا واحد فيهم بسمع قالوا اذا كان كلهم صم اذا بعضهم يسموا بعضهم بسمع مش مشكلة ماشي بزبط كلهم كلهم  
ما حداش راح ما حدا راح يستفيد. والشريعة تقوم على العقلنة يعني فيها عقلانية. انه انا بدي اعمل تصرف بدي يكون الله فائدة. اما - [00:30:09](#)

ما اخطب ولا واحد سامي معناته بحكي مع حالي. فما في فائدة. لو قالوا لو واحد بس فيهم بسمع لو واحد بسمع خلص زبطة مش  
مشكلة. بس عالاقل واحد يستفيد - [00:30:29](#)

ولا واحد بسمع ما بزبط طيب وقالوا اذا كلهم خلص برضه ما بزبط ليش الامام اخرس اذا مش رح يحكي الامام الخطيب اخرس  
فمعناته مش راح يحكي انا تشوفها قدرت اني اعقد خطبة الجمعة - [00:30:42](#)  
فهمتم ؟ وبالتالي ما بزبط. طب قالوا اذا كانوا كلهم خرس الا الامام خلص زبطة ليه ؟ لانه في واحد مش اخرس والمهم انه يكون هذا  
الواحد طبعا مين هو ؟ الامام م Shan يعرف يخطب الاخرين مشكلته في لسانه مش فداته. صح ولا لأن ؟ فلو الامام - [00:31:01](#)  
اتكلم والباقين التسعة وثلاثين خرس راح يستفيدوا اه راح يستفيدوا لانه مشكلتهم مش في السمع مشكلة في العهد في اين ؟ في  
النطق فيه فائدة مرجوة. لذلك قالوا اذا كل الأربعين كانوا صم - [00:31:20](#)

ما بتزبط. فهمتم ليش ؟ واذا كلهم خرس ما فش فائدة. بس اذا واحد بس اه طلع اه بسمع والباقي ينصم ازبطة. لانه في واحد راح  
يستفيد. يعني لو فرضا في حالة تحط حالة الصمم لحالها. وحالة الخرس لحالها. وخلص بدي افهم الفكرة. طب لو الامام اصم - [00:31:35](#)

هو من ضمن الصنم. وفي واحد امامه وحيد هو اللي بسمع بزبط لانه الامام لسانه بحكي هو مشكلة الامام ايش عصام فاذا الامام  
خطب وهو اصم. وكل الامام اصم الا واحد - [00:31:56](#)  
مزبوط ؟ خلص مزبوط. شف دائمًا مما يساعد الطالب على ضبط الفقه ان يعرف مأخذ المسألة. يفهم شو فكرة المسألة. فكرة المسألة  
انه الجمعة لازم يكون الها فائدة ولو واحد بالمية - [00:32:10](#)

اذا ما عاد الى فائدة ولا بشكل من الاشكال تلغى فاذا كلهم صم ما فيش شفاء. اذا صفر. مقدار الفائدة صفر واذا كلهم خرس مقدار  
الفائدة صفر. اما اذا كان كلهم خرس الا واحد وهذا الواحد هو اللي راح يخطب فيهم - [00:32:23](#)  
في فائدة. اذا كانوا كلهم صم الا واحد بسمع في فائدة. فلو واحد بالمية من مشي اما الفائدة صفر يجب ان تلغى الجمعة. فلذلك قال  
ولو كان فيهم خرس او صم - [00:32:39](#)

تصح لا كلهم يعني لا اذا كانوا كلهم صم او كلهم حرس نكتب لعدم الفائدة من اقامتها طيب قال. قال فان نقصوا قبل اتمامها استأنفوا  
ظهورا. اه هذى بدننا نضيف عليها لانه هي مش كاملة في الايضاح - [00:32:51](#)

الآن احنا حكينا الشرط الثالث حضور الأربعين فصاعدا في المسجد بش الامام يخطب الامام رقم اربعين وامامه تسعة وثلاثين  
شخص في نص الصلاة واحد مرض تمام اضطر مرض اضطر ينسحب قديش صار العدد ؟ - [00:33:08](#)  
ثمانية وثلاثين ورطهم قال فان نقصوا قبل اتمامها هنا بدننا نضيف عبارة اكتب صلوا اعادوا جمعة ان امكن اعادوها جمعة ان امكن والا

استأنفوا ظهرا. كان لازم يحكوا هو العبارة التي ذكرها في المنتهى - 00:33:33

هسة اذا صاروا ثمانية وثلاثين عطلة الجمعة شو بدنى نعمل يا مشايخ نستنى انه يرجع اللي مرض. بلوز يعني راح عدورة مياه بيته  
صار عنده شغلة ممكنا يرجع قالوا ننتظر رجوعه - 00:33:54

فاذما رجع فرجعنا اربعين نرجع نعمل جمعة جديدة اذا عرفنا انه هذا اللي انسحب ما رح يرجع خلص راح نصلنا ثمانية وثلاثين.  
وسيخرج وقت الضهر الجمعة واحدنا لساتنا ثمانية وثلاثين. ماذما سنفعل - 00:34:09

استأنفوا ظهرا خلص بصلوا ايش صلاة ظهر طبيعية اربع ركعات مع الامام اذا كان عدد القرية اربعين بالضبط فنقصوا في اثناء  
الخطبة او الصلاة ماذما سيحصل بطلت اكتب بطلة الجمعة. اول اشي رح تبطل الجمعة - 00:34:25

طب شو بدنى نعمل؟ مباشرة بنحولها ضهر ننتظر قدومه فان امكن ان تعيدها جمعة اخرى. ما احنا ما شاء الله الحاليل عنده وقت  
طويل. ممكنا الامام بش عالثمانية والصبح يصل. استنى ثمانية تسعه عشره احدعش - 00:34:44

يعني ممكنا يرجع الحمد لله الوقت فيه بحبحة. لكن المشكلة قرب يخرج وقت الصلاة يأذن العصر ولساتنا ثمانية وثلاثين فاذما ضاق  
الوقت وما استطاعوا ان يصلوا جمعة لعدم اكمال النصاب - 00:35:01

صلوا اخرى على الامام بهم ظهرا. طيب لذلك قال فان نقصوا عن الاربعين هيكل نكتب. قبل اتمامها حاولوا ان يعيدوها جمعة ان امكن  
صلاة الجمعة ويحاول ان يعيدوها جمعة ان امكن - 00:35:18

فان لم يستطعوا ذلك وضاق الوقت استأنفوا ظهرا يعني خلص اللي ما عم يصل اليهم صلاة ظهر طبيعية اربع ركعات وانتهى الامر.  
اذا الشرط الاول ما هو كما قلنا الوقت - 00:35:38

تقع داخل الوقت الشرعي الشرط الثاني استيطان اربعين. ولو كان احدهم الامام. الشرط الثالث حضور الاربعين كامل الخطبة والصلاه  
حضور الاربعين كان من الخطبة والصلاه وعرفنا الاشكالات التي بنت على ذلك. الشرط الرابع قال الرابع تقدم خطبتيين بدل ركعتين -  
00:35:50

الرابع انه قبل ان تصلي الركعتين في الجمعة لابد وان تسبقها بايش؟ بخطبتيين هاتان الخطبتيان بدل ركعتين بس اكتبها الحنابلة  
يقولون بدلوا ركعتين لا من الظهر يعني هل احنا الحنابلة - 00:36:12

وجهة نظرنا يا حذيفة انه الخطبتيين الاوليين من الظهر ركعتين اللي بعد الخطبتيين هم بدل الركعتين الاخيرات من  
الظهر. هسا الضهر كم ركعة؟ اربعة. البعض شو يقول؟ اه الخطبتيين هم - 00:36:31

الركعتين الاوليين من الظهر ورکعتي الجمعة بدل الركعتين الاخيرتين من الظهر. لا الحنابلة مشك نظرتهم الحنابلة بقولوا نعم.  
الخطبتيين هم بدل ركعتين بس يقول لا من الظهر لأن الجمعة عندنا - 00:36:50

ليست بديلا عن الظهر بل الظاهر هي البديل عن الجمعة في حال لم يمكن ان نقيم الجمعة. هكذا يقولون. يعني هل نقول الجمعة هي  
بدل صلاة الضهر؟ الحنابلة يرفضون هذا التعبير - 00:37:06

الجمعة صلاة مستقلة. هكذا نص صلاة مش بدل عن الضهر بل بالعكس الظهر هي التي تكون بدل عن الجمعة. في حال تعذر اقامه  
الجمعة لسبب من الاسباب. بناء على ان الجمعة ليست بدل من الظهر وهي صلاة - 00:37:21

اتق الله. ماذما قالوا؟ قالوا الخطبه هي بدل ركعتين بس بدل ركعتين عموما. مش بدل ركعتين من الظهر. حتى ما تقارن بينها وبين  
الضهر. هل هذا له اثر فقهى؟ لا يظهر لي انه الله اثر فقهى. يعني لا تبلش حalk فيه. كثير هذا الموضوع لانه ما رح يأثر على حكم -  
00:37:39

فقهي ضمن انه بدل من الظهر ولا بدل من ركعتين ليست من الظهر. لا يظهر لي ان هناك ثمرة الله اعلم. لكن هو من باب اضطراد  
القاعدة. احيانا قد يكون الشيء لا ثمرة له من ناحية العمل. لكنه يدل على اضطراب المذهب. فانت لما تقول الجمعة مستقلة -  
00:37:59

ما لهاش علاقة. هي ليست بدل من الظهر. هذا الله ثمرة في بعض المسائل لحتى اطرت انا في القاعدة ما دامت مستقلة اذا الخطبتيين

ما بصير تحكوا من بدل ركعتي الظهر - 00:38:16

لازم اقول بدل ركعتين لكن ليست من الظهر طيب قال من شرطهما خمسة اشياء. الان بعد ان ذكرنا الشرط الرابع وهو تقديم خطبتيں سیأیی الان الى شروط الخطبتيں بالتحديد يعني شروط داخل الشروط های صارت. فانا عندي شروط اربعة الوقت - 00:38:28  
اربعين حضورهم تقديم خطبتيں ندخل الان جوة الخطبتيں. الخطبمان ما شروطهما؟ قال شروط الخطبتيں خمسة اشياء. واحد. الوقت. ما معنی؟ انه لازم يكونوا داخل وقت الجمعة معاك من طلوع الشمس - 00:38:49

الى خروج وقت الظهر فلازام اذا واحد خطب الخطبة الاولى من الجمعة اه عالاجر وكمل الخطبة الثانية بعد شروق الشمس. لأن بنقول الخطبة الاولى لم تقع في الوقت. طب واحد خطب الخطبة الاولى قبل خروج وقت الظهر - 00:39:06

الخطبة الثانية للأسف وقعت بعد خروج وقت الظهر لازم كلا الخطبتيں تقعا داخل الوقت المسموح به. وهو من طلوع الشمس الى خروج وقت الظهر داخله. اثنين. والنية. والنية. فلو واحد طلع يخطب خطبة - 00:39:22

تمام هيک جاته فزعة نخطب مثلا عن غزة وعن كذا واحوال المسلمين. بعدين تذكر انه يوم الجمعة. قال خلص يا جماعة اعتبروها خطبة يوم الجمعة كلہ ما بتزبط ليه لانه انت ما نويت انها خطبة الجمعة. خطبة الجمعة عبادة - 00:39:40

فلازم انوي انه های خطبة الجمعة فلو اعطيتني خمس دروس قبل صلاة الجمعة وبعدين شفت الناس زهقت قلت خلص يا عمی الدروس اللي اعطيتكم ايها قبل شوی اعتبروها عن الخطبة - 00:39:55

ما بتزبط انک لم تنوی بهذه الدروس خطبة الجمعة لازم مية. ثلاثة. وووقعهما حضر. ووقعهما حضرا. اي مسألة يعني يفترضوها الحنابلة اسمها مسألة السفينۃ بقولوا لو ان اربعين شخصا من سكان قرية - 00:40:06

في اربعين سكان قرية او اکثر كانوا في سفينة فلما قاربوا من البنیان كانوا في سفينة مع بعض. لما قاربوا من البنیان لسا ما وصلوا للقرية بس اقتربوا منها جدا - 00:40:22

قالوا ايشرأيکم نصلی الجمعة عالسفينة صلوا الجمعة وخطب احدهم الخطبتيں قبل ان يصلوا الى قريتهم بالضبط قبل ان يدخلوا الى بنیان قريتهم دخلوا لسة جوة البنیان قالوا لا تصح الجمعة. ليه؟ لأن الخطبتيں - 00:40:36

لم تتمها داخل منطقة الاستيطان ووقوع الخطبتيں حضرا هنا الخطبمان وقعتا في حكم السفر مش داخل منطقة الاستيطان فاذا وقعت الخطبمان. طبعا های ازا قلت لك مسألة يعني صعبه الوصول - 00:40:56

يعني لكن افترضها الحنابلة اربعين عظهر سفينۃ اقتربوا من قريتهم في يوم الجمعة فقالوا ايشرأيکم فخطب احدهم الخطبة قبل ان يصلوا الى قرية نقول لا تصح لأن الخطبمان او لأن الخطبتيں - 00:41:13

لم تقع في الحضر وحضور الأربعين. نعم. لابد من حضور الأربعين مع الامام طبعا منهم الامام. لابد من حضور الأربعين كلا الخطبتيں. حکینا قبل شوی لو واحد انسحب خلال الخطبة الاولى او الثانية - 00:41:28

الجمعة بطلة الجمعة. انهم صاروا تسعة وثلاثين وان يكون ممن تصح امامته فيها وهو ومن من تلزم الجمعة لنفسه اكتب ما الذي تصح امامته فيها - 00:41:45

ومن تلزم الجمعة بنفسه. طيب الان هذی شروط الخطب. نيجي الان لارکان الخطبة. قال وارکان الخطبتيں ستة ما ارکان شو الفرق بين الشرط والرکن؟ الشرط هو شيء يجب تحصيله قبل الشروع في الخطبتيں - 00:42:01

الرکن وماهية الخطبتيں؟ ارکان الخطبtiں شو هي؟ ستة. ارکان خطب الجمعة ستة. واحد حمد الله. حمد الله. لازم في كل خطبة الاولى والثانية لاحظوا لانه هذا رکن في الخطبة الاولى - 00:42:19

الرکن في الخطبة الثانية. لابد وان يحمد الله ان الحمد لله مشان ما يبدا الخطب ولازم لفظ الحمد لله بالتحديد. قالوا لا يجزي غيره لو قال الثناء على الله. بزيطش. وان كان الحمد معنی الثناء. قالوا لابد وان يقول الحمد لله. كيف الله اکبر في تکبیرة الاحرام - 00:42:33

هل يجزي عنها غيرها لو حکيت الله اعظم الله اکبر. نفس الشيء. قالوا لابد يقول الحمد لله في الخطبة الاولى والثانية. اثنين.

والصلوة على رسول الله. عليه الصلاة والسلام. لابد وان يصلی في الخطبة الاولى - 00:42:52

في الثانية على النبي صلى الله عليه وسلم وليس شرطا السلام. يعني لو قال اللهم صل على سيدنا محمد وما قال وسلم مش مشكلة. اهم شي الصلاة. ثالثا وقراءة اية من كتاب الله. لابد في الخطبة الاولى وفي الخطبة الثانية يقرأ اي اية بس بشرط - 00:43:07  
ان تكون الاية مستقلة بالمعنى والحكم قالوا فاذا قرأ اية لا تستقل بمعنى او لا تستقل بحكم لا تجزئ الاية. يعني في الخطبة الاولى قال ثم نظر في القرآن ثم عبس وبس بصوت المدثر - 00:43:25

لو قرأ ثم نظر قال خلاص قرأت اية بزبطة لا قولنا ليست مستقلة بمعنى وحكم لازم تكون الاية اية باختصار تفيد معنى كامل او حكم كامل شخص في الخطبة الثانية قال فوويل للمصلين - 00:43:45

فضيلة الشيخ صح هاي اية مش مستقلة لازم تكمل الاية اللي بعديها. حتى يكتمل المعنى. ايش هو للمصلين؟ الذين هم عن صلاتهم وهو اذا فالمراد بالاية مش اي اية حتى ولو لم يكتمل بها المعنى او الحكم قالوا اية مجزئة. هيک افضل نقول وقراءة اية - 00:44:00  
مجزئة هذا افضل هذا القيد. ما معنى مجزئة اخرجنا بهذا الاية التي لا تستقل بمعنى او حكم فوويل للمصلين او ثم نظر فهذه لا تجزئ  
وان كانت اية في المصحف - 00:44:22

طيب. والوصية بتقوى الله. وان يوصي بتقوى الله. في الخطبة الاولى وفي الثانية قال والوصية بتقوى الله باي لفظ مش ضروري  
اتقوا الله بحد ذاتها. كل ما افاد هذا يجزئ في الخطبة الاولى والثانية. طيب. وموالاتهم مع الصلاة. وموالاتهم - 00:44:36  
مع الصلاة. الموالاة يجب ان تكون اولا بين الخطبة الاولى والثانية ولا يفصل بفواصل طويل حتى الفصل بين الجلستين عفوا بين  
الخطبتيين قالوا على قدر سورة الاخلاص واذا فصل فاصلا طويلا بين الخطبتيين بطلت - 00:44:53

لابد الموالاة بين الخطبتيين الموالاة بين الخطبتيين والصلاحة. فلو خطب خطبتيين نزل عن المنبر اجا واحد يتكلم معاه في سالفه وقعد  
نص ساعة يحكي معه. بطلت صلاة الجمعة ليه ؟ لانه لازم الموالاة بين الخطبتيين ايضا وبين - 00:45:09  
الصلاحة والفواصل هنا قالوا بان لا يفصل فاصلا طويلا. ولم يضعوا ضابطا الا العرف ما في ضابط حدي قالوا ضابط الطول هنا عرفي.  
كميل. والجهر بحيث يسمع العدد المعتبر حيث لا مانع. نعم لابد وان يرفع الخطيب صوته - 00:45:27

بحيث يسمع العدد المعتبر اللي هم الأربعين حيث لا مانع صوتي بحيث لو كانت الدنيا سكون  
سمع الأربعون لكن احيانا تكون جنبك ورشة واحد عم بحفر بدري عالي. فانا شيخ رفعت صوتي. لو اخونا اللي بشتغل في الورشة اللي  
جنب المسجد مش مشغل الهيلتي. راح يسمع - 00:45:45

الجميع لو اجونا المصلين بعد الصلاة قالوا لي احنا ما سمعنا صراحة راح اقول لهم المشكلة مني ولا من اذا قالوا لا انت صوتك طبيعي  
بس والله الجار اللي جنبك عامل ورشة شغال ما سمعنا - 00:46:10

اذن خطبتي صحيحه. ليه ؟ انه المانع ليس مني المانع من جهة خارجية فليس المطلوب مني ان اصرخ صراخا اذا في مانع خارجي  
لذلك قال او الجهر بحيث يسمع العدد المعتبر حيث لا مانع. اكتب - 00:46:23

فان لم يسمع العدد المعتبر اللي هم الأربعون لم يسمعوا الخطبة. بسبب مانع خارجي ازعاج خارج المسجد الخطبة صحيحة. لان الامام  
فعل ما يلزمته ان يفعل. والمشكلة ليست بضعف صوته. لانه شو البصير؟ ممكن يكون الامام - 00:46:40

فعليا ما سمع العدد المعتبر بسبب مشكلة في ايش في حنجرة الامام مثلا صوته مبحوح اليوم بدأ يحكي ما فيش صوت ما في صوت  
هو حاول يوصيه بس ما حدا سمع لانه حنجرته هذا ما يصح - 00:46:57

خطبتك مش صح لانه صوتك مبحوح. الأربعين ما سمعوا كلامك. والمشكلة مش من جهة خارجية مانع المشكلة منك انت اما اذا كان  
مانع خارجيا المشكلة الصلاة تكون او الخطبة تكون صحيحة. طيب. قال وبيطلها كلام محرم ولو بيسير. ما الذي بيطل خطبة  
الامام؟ اذا تكلم - 00:47:13

الامام بكلام محرم ولو بيسيرا قال الامام ان الله سبحانه وتعالى ليس فوق السماوات العلي قال بعقيدة مخالفه لعقيدة اهل السنة  
ممكن يتحمس ويقول هذا الكلام. شو الحكم هنا؟ هل هذا الكلام حرام ولا حلال - 00:47:34

محرم تمام فبدك تنتبه ابعد لانه بدي اجي اجيب لك مثال ان الامام غلط على واحد وهو بصل وشتم عليه قال له يا فلان يا يعني هذا صعب تصبح اليس كذلك؟ لكن - 00:47:59

انا بدي اجيب اشي عملي. لانه الكلام المحرم اما ان يكون شتائم وسباب وهذا يعني الاصل خطيب يعني يطلع يشتم ويسب يعني الناس والمصلين. هذا يتفهم معه بطريقة اخرى. لكن ان عادة الكلام المحرم ممكن يكون عقيدة فاسدة - 00:48:12

نشرها على المنبر اذا قال ان القرآن مخلوق الخطبة لانه قال بكلام محرم لا يرضي الله سبحانه وتعالى. فهذا امثلة الكلام المحرمة العملية. مش الامثلة اللي يعني لا تصلح ان تكون مثلا الا في حال النواذر - 00:48:27

مباراة يسيرة يعني لو كانت جبنة واحدة ضروري يكون كلام محرم طويل وهي بغير العربية القراءة فلا نعم فلا تصح الا مع العجز يعني هنا يعني غير القراءة هكذا يعني هنا العبارة كانت تحتاج توضيح اكثر كما فعل في المنتزه وغيره. ماذا يريد ان يقول - 00:48:48

لو ان الخطيب لا يحسن العربية مثلا في اوروبا او الخطيب في روسيا او في اي دولة. هل تصح الخطبة عند الحنابلة غير اللغة العربية قالوا اذا كان الخطيب الذي يخطبهم - 00:49:09

يستطيع ان يتكلم بالعربية. اذا كان يستطيع يتكلم بالعربية فلا تصح بغير العربية اذا كان قادرا بس حكى من باب التسهيل عالاخوة المصلين مفروض او اجانب او شيء. بدي اخطبهم بلغتهم. انا قادر يا شيخ والله اخطب باللغة العربية. قادر - 00:49:25

لكن مراعاة للمصلين ساخطهم بلغة بلادهم. ما حكم الخطبة هنا؟ لا تصح وهي بغير العربية يعني ان يخطب الامام الخطيب بغير اللغة العربية اكتب تحتاج ان تعيد صياغتها مع قدرته عليها القراءة ايش يعني القراءة؟ القراءة في الصلاة - 00:49:46

الآن لو شخص في الصلاة يقرأ الفاتحة التكبيرات غير اللغة العربية وهو يريد ان يقيس هذه على هذه. فنقول من كان من كان يخطب الناس وهو قادر على العربية لا يصح ان يخطبهم بلغة - 00:50:08

ان يخطبهم بلغة اخرى كالقراءة في الصلاة. يعني كما ان القراءة في الصلاة ما بصير تكون بغير اللغة العربية ولذلك قال هذا فلا تصح هذه الخطبة بغير اللغة العربية الا مع ايش - 00:50:29

العجز ايش يعني العجز؟ لانه خطيب الجماعة ما يعرف الا اللغة الاجنبية والذي يظهر انه عاجز هو وكل المصلين اذا كان طب في واحد بديل غيري عشان بقدر يخطبهم عادي مصلي. الاصل من كان قادرا العربية هو الذي يخطب. بس لنعتبر انه في بلد وهذا تصبح يعني في الصين في اي دولة. ممكن يكون - 00:50:46

كل المصلين ما بتكلموا العربية الخطيب ما بعرفش غير اللغة الاجنبية هنا تصح في هاي الحالة اذا كانوا جميعا عاجزين عن الاتيان بها بالعربية ماذا يحصل تصح غير القراءة شو يعني غير القراءة؟ هذا الاستثناء لايش؟ احنا مش اشتربطنا في اركان الصلاة - 00:51:08

ان يقرأ آية قرآن اركان عفوا. اركان الخطبة الستة. مش كان رقم ثلاثة منها ايش؟ وقراءة آية من كتاب الله. فنقول الخطيب العاجز عن العربية له ان يخطب بغير العربية عند عجزه. لكن لما يأتي لركن القراءة القرآن لا يجوز ان يقرأ - 00:51:28

بعير اللغة العربية ما بصير اترجمه. طب شو الحل؟ قالوا فعليه ان يبدله بذكر فعليه ان يبدله بذكر وهذا نفس ما يحدث في الصلاة اذا كان الشخص اللي بصلبي ما بقدر يقرأ الفاتحة باللغة العربية - 00:51:51

نقولو ترجمها للغتك؟ لأننا له بدلها بذكر اذكروا الله احكي سبحان الله. الحمد لله. احكي اي ذكر من الاذكار المشروعة بزيط قالوا اذا كان الخطيب عاجزا عن العربية - 00:52:05

فله ان يخطب بغير العربية بالانجليزي بالصيني بالهندي زي ما بده بس ايش بس لما يجي لركن الآية ما بقرأ الآية بلغته. الاجنبية ماذا يفعل؟ يبدلها ذكر من الاذكار. سبحان الله والحمد لله او لا حول ولا قوة الا بالله. تعويضا عن ماذا؟ عن الآية. لذلك قال وهي يعني - 00:52:20

والخطبة بغير العربية حكمها حكم القراءة في الصلاة نقول لك عبارته بدها فضفضة شوي وكما ان الانسان في الصلاة لا يجوز ان يقرأ القرآن بغير العربية وكذلك الخطيب لا يجوز ان يخطب بغير العربية. بس ايش بنقييد - 00:52:43

لكن الخطيب لا يجوز ان يخطب بغير العربية الا اذا كان شو ؟ عاجز لا يجوز ان يخطب بغير العربية الا اذا كان ايش ؟ عاجز. فاذا كان عاجزا يصح ان يخطب بماذا؟ بالعربية - [00:53:02](#)

بس اذا خطب بالعربية بده ينتبه لما يجي لقراءة الاية ما بقرأها بلغته الاجنبية بيبدل مكانها ايش ؟ ذكر فهذا معنى الاستثناء الاخير انه هون رح يعجبك غير العربية كقراءة فلا تصح الا مع العجز غير القراءة. والله يا شيخ ما فهمناش - [00:53:20](#)

يعني كيف بدننا نغير القراءة؟ هو يقصد غير القراءة يعني غير ركن القراءة لانه قراءة اية فاكثر ركن اليه كذلك ؟ فلما يقرأ ما تقرأ بالاجنبي اذكر الله مكانها تمام؟ طبعا هو لماذا قاس الخطبة على القراءة في الصلاة - [00:53:37](#)

مین يقول لي ليش احسنت. لانه احنا اصلا مش ابتداء قلنا الخطبتان هم بدل ركتين فاذا كنت انا اصلا بصلی في الصلاة ما بصير قراءة تكون بماذا؟ باللغة الاجنبية. فالخطبتان هم بدل الركتين اذا لا تصح بغير - [00:53:54](#)

العربية الا لاعجز. طيب ونقف ان شاء الله عند هذا القبر ونكمي في الدرس القادم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحابه وسلم. طبعا اخواني الاختبار سينزل بعد قليل - [00:54:12](#)

سينزل بعدها. قليل ومعكم ان شاء الله كم اعطيتكم عبادة للاختبار اقم الصلاة نعم غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ - [00:54:23](#)